

كتاب الأم

باب في الأقضية .

قال الشافعي C تعالى : قال ا { تارك وتعالى : } يا داود إنا جعلناك خليفة في الأرض فاحكم بين الناس بالحق ولا تتبع الهوى فيضلك عن سبيل ا { إن الذين يضلون عن سبيل ا { لهم عذاب شديد بما نسوا يوم الحساب } وقال لنبيه A في أهل الكتاب : { فإن جاؤوك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم } إلى : { وإن حكمت فاحكم بينهم بالقسط إن ا { يحب المقسطين } وقال : { وأن احكم بينهم بما أنزل ا { ولا تتبع أهواءهم واحذرهم أن يفتنوك عن بعض ما أنزل ا { إليك } وقال { وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل } قال الشافعي C تعالى : فأعلم ا { نبيه A أن فرضا عليه وعلى من قبله والناس إذا حكموا أن يحكموا بالعدل والعدل اتباع حكمه المنزل قال ا { D لنبيه A حين أمره بالحكم بين أهل الكتاب : { وأن احكم بينهم بما أنزل ا { } ووضع ا { نبيه A من دينه وأهل دينه موضع الإبانة عن كتاب ا { D معنى ما أراد ا { وفرض طاعته فقال : { من يطع الرسول فقد أطاع ا { } وقال : { فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم } الآية وقال : { فليحذر الذين يخالفون عن أمره } الآية فعلم أن الحق كتاب ا { ثم سنة نبيه A فليس لمفت ولا لحاكم أن يفتي ولا يحكم حتى يكون عالما بهما ولا أن يخالفهما ولا واحدا منهما بحال فإذا خالفهما فهو عاص { D وحكمه مردود فإذا لم يوجد منصوصين فالاجتهاد بأن يطلب كما يطلب الاجتهاد بأن يتوجه إلى البيت وليس لأحد أن يقول مستحسنا على غير الاجتهاد كما ليس لأحد إذا غاب عنه أن يصلي حيث أحب ولكنه يجتهد في التوجه إلى البيت وهذا موضوع بكماله في كتاب جماع علم الكتاب ثم السنة